

ديوان الخدمة المدنية

استدراك

وقع خطأً مادي عند نشر القرار رقم 3/2013 بشأن وظائف ومكافآت الموظفين الكويتيين العاملين في مجال الإمامة والخطابة المنشور في العدد (1127) الصادر بتاريخ 14/4/2013 حيث أنه ذكر أن رقم القرار بالخطأ (3/2013) والصحيح هو (5/2013). لذا لزم الاستدراك وإعادة النشر.

قرار رقم (5) لسنة 2013

بشأن وظائف ومكافآت الموظفين الكويتيين

العاملين في مجال الإمامة والخطابة

مجلس الخدمة المدنية:

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له .
- وعلى المرسوم الصادر في 4/4/1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (43) لسنة 2012 بشأن وظائف ومكافآت الموظفين الكويتيين العاملين في مجال الإمامة والخطابة والبحوث والدراسات الإسلامية والمساجد والوعظ والإرشاد .
وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .
- وعلى ما تقتضيه مصلحة العمل .

قرار

مادة (1)

يستبدل بالجدول رقم (1) المرافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (43) لسنة 2012 المشار إليه - الجدول رقم (1) المرافق لهلما القرار .

مادة (2)

يستبدل بالجدول رقم (5) المرافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (43) لسنة 2012 المشار إليه - الجدول رقم (2) المرافق لهذا القرار .
- وذلك فيما يخص شاغلي وظائف الإمامة والخطابة الكويتيين .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من 1/4/2012 وينشر في الجريدة الرسمية .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
رئيس مجلس الخدمة المدنية والنيابة
مصطفى جاسم الشمالي

صدر في 19 جمادى الأولى 1434 هـ
لوافق 21 مارس 2013م

جدول رقم (1)

مسميات وظائف الإمامة والخطابة التخصصية المتدرجة فنياً وشروط شغلها ومكافأة المستوى الوظيفي المقررة لها

| الوظيفة | شروط شغل الوظيفة | فتات مكافأة المستوى الوظيفي |
|--------------------------|---|-----------------------------|
| موجه أول إمامة وخطابة | مؤهل جامعي تخصصي + 17 سنة خبرة | 440 |
| موجه إمامة وخطابة | مؤهل جامعي تخصصي + 13 سنة خبرة | 380 |
| إمام وخطيب أول | مؤهل جامعي تخصصي + 9 سنوات خبرة | 320 |
| إمام وخطيب | مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة | 260 |
| إمام | مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة | 210 |
| إمام مبتدئ | مؤهل جامعي تخصصي + اجتياز الاختبار بنجاح | 200 |

المحامي مسفر عايض

mesferlaw.com



ملاحظات :-

- تمثل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من مستويات ووظائف الإمامة والخطابة، وهي الخبرة اللاحقة على المؤهل المطلوب لشغل الوظيفة في نفس نوع العمل أو التخصص .
- يجوز إضافة شروط أخرى لشغل الوظيفة إلى الشروط الواردة في الجدول أعلاه وذلك بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية .
- يقصد بالمؤهل الجامعي التخصصي في هذا الجدول للمؤهل الحاصل عليه محرم كليات الشريعة بتخصصاتها المختلفة ويجوز شغل هذه الوظائف بغير هذه التخصصات تبعاً لمتطلبات العمل وبعد الاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية .

جدول رقم (2)

فتات المكافأة التشجيعية المقررة للموظفين الكويتيين شاغلي وظائف الإمامة والخطابة التخصصية

| الدرجة | فتات المكافأة التشجيعية |
|----------------|-------------------------|
| الدرجة (أ) | 350 |
| الدرجة (ب) | 290 |
| الدرجة الأولى | 230 |
| الدرجة الثانية | 170 |
| الدرجة الثالثة | 110 |
| الدرجة الرابعة | 100 |